



حوزة الإمام الصادق
الافتراضية

بسم الله الرحمن الرحيم

علم الفقه: شرائع الإسلام (كتاب الجهاد)

خلاصة الدرس الثالث والثلاثون

قتال أهل الحرب

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

الاولى أن يبدأ بقتال من يليه إلا أن يكون الأبعد أشد خطراً. ويجب التريص إذا كثرت العدو وقل المسلمون، حتى تحصل الكثرة للمقاومة ثم يجب المبادرة. يسقط اعتبار الدعوة فيمن عرفها، ولا يجوز الفرار، إذا كان العدو على الضعف من المسلمين، أو أقل. إلا لمتحرف: كطالب السعة، أو موارد المياه، أو استدبار الشمس، أو تسوية لامته. أو لمتحيز: إلى فئة، قليلة كانت أو كثيرة.

يكره: قطع الأشجار ورمي النار وتسليط المياه إلا مع الضرورة.

يحرم: بالقاء السم، وقيل: يكره، وهو أشبه فإن لم يمكن الفتح إلا به، جاز ولو تترسوا بالنساء أو الصبيان منهم، كف عنهم، إلا في حال التحام الحرب. لا يجوز: التمثيل بهم، ولا الغدر. ويستحب: أن يكون القتال بعد الزوال. وتكره: الأغارة عليهم ليلاً، والقتال قبل الزوال إلا لحاجة، وأن يعرّقب الدابة وأن وقفت به، والمبارزة بغير إذن الإمام، وقيل: يحرم. وتستحب المبارزة، إذا ندب إليها الإمام وتجب: إذا أذن.

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

لمشاهدة الدروس يمكنكم مراجعة الموقع الإلكتروني:

[حوزة الإمام الصادق عليه السلام الافتراضية لتعليم الدروس الحوزوية \(imamsadiq.tv\)](http://imamsadiq.tv)